في تعريفه لصفة الصلاة المجزية قال التوربشتي فان قيل لم سكت عن تعليمه اولا قلنا ان الرجل لما رجع ولم يستكشف الحال من مورد الوحي كانه اغتر بما عنده من العلم فسكت صلى الله عليه وسلم عن تعليمه زجرا له وتاديبا وارشادا الى استكشاف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال ارشده اليه انتهى **قوله** وروينا في سنن ابي داود الخ قال الحافظ بعد تخريجه من طرق عن معاوية بن صالح منها عنه عن ابي مريم عن ابي هريرة ومنها عنه عن عبد الوهاب بن بخت بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها مثناة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة وقال بعد تخريجه هذا حديث صحيح غريب من رواية عبد الوهاب عن ابي الزناد واخرجه البخاري في الادب المفرد عن عبد الله ابن صالح عن معاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة واخرجه ابو داود من طريق عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح **قوله** فان حالت بينهما شجرة الخ قيد في المرقاة الحجر بكونه كبيرا اي يحصل به الحيلولة وقال الطيبي في الحديث الحث على افشا السلام وانما يكرر عند كل تغير حال ولكل جاء وغاد انتهى وقضية الحديث ان ما دام لم تحل بينهما حايل وكان بمرأى من صاحبه وان بعد لا يندب السلام عند تلاقيهما وتلاقيهما ويحتمل تقييده بما لم يعد العرف مفارقة والا فيندب عند تلاقيهما وتلاقيهما والله اعلم **قوله** وروينا في كتاب ابن السني قال الحافظ بعد تخريجه اخرجه ابن السني من طريق حماد عن ثابت وحميد عن انس قال وقد وقع لنا من وجه اخر عن انس النضر فيه بالرفع ثم اخرجه ولفظه عن انس قال كنا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ففرقت بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض قال وله شاهد عن ابن عمر جا بصيغة الامر ثم اخرجه عنه من طريق يحيى بن عقبة بن ابي العيزار عن محمد بن سوقة قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لقي احدكم اخاه في النهار مرارا فليسلم عليه قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب اخرجه ابو سعيد بن يونس في ترجمة ابراهيم يعني ابن الجراح من تاريخ مصر من طريق احمد بن عبد المومن بهذا السند وذكر فيه قصة لعقبة بن ابي العيزار والد يحيى مع محمد بن سوقة في ذلك ويحيى ابن عقبة ضعفوه انتهى **فصل قوله** قال به القاضي حسين وصاحبه ابو سعيد المتولي كذا قال هنا وفي الروضة قاله المتولي وقاله ايضا شيخه القاضي حسين ولا منافاة بين الامرين فكانه كان صاحب القاضي حسين في الاخذ عن بعض الشيوخ وتلميذا له ومثل هذا كثير معروف والله اعلم **قوله** وان كان احدهما بعد الاخر كان جوابا قال في شرح الروض نعم ان قصد به الابتدا صرفه عن الجواب قاله الزركشي ونقله ابن حجر في الامداد عن غيره ايضا قلت وقضيته انه يكون جوابا في صورتي

قصد الرد

قصد الرد وانتفا القصد ومع كونه تحصل به الجواب فالاولى ان يجيب بغير سلامه **قوله** وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب في الروضة هذا كلام الشاشي وتفصيله حسن ينبغي ان يجزم به انتهى ويوجد في بعض نسخ الاذكار قلت ينبغي ان كان جوابا في الحالين اي في حالتي الترتيب والمعية ولا يجب على احدهما الرد بعد ذلك انتهى وفيه مخالفة لقوله هنا ان التفصيل هو الصواب ولقوله في الروضة انه الذي ينبغي ان يجزم به والله اعلم والظاهر انه مما الحق بالكتاب اذ لو كان منه لنقله عنه المتاخرون من الاصحاب والله اعلم بالصواب وفي المرقاة في حديث الصحيحين في قصة ادم السابقة في باب فضل السلام في قوله فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك هذا يدل على جواز تقدم السلام في الجواب بل على ندبه لان المقام مقام التعليم لكن الجمهور على ان الجواب بقوله وعليكم السلام افضل ولعل الملايكة ارادوا انشا السلام على ما يقع كثيرا فيما بين الناس ويشترط في صحة الجواب ان يقع بعد السلام لا ان يقعا معا كما يدل عليه فا التعقيب وهذه مسيلة يغفل عنها اكثر الناس فلو التقى رجلان وسلم كل منهما على صاحبه دفعة واحدة يجب على كل الجواب انتهى

فصل قوله قلت اما اذا قال عليك السلام او عليكم السلام الخ اما فيه بفتح الهمزة وتشديد الميم وهي كما قال الدماميني حرف فيه معنى الشرط صرح به جماعة من النحويين لا حرف شرط انتهى وهي هنا مجردة عن التفصيل كما نص عليه ابن هشام في المغني في اما زيد فمنطلق والله اعلم وقوله عليك اي اذا كان المسلم عليه واحدا او عليكم اذا كان كذلك واتى بالافضل وقصده هو ومن معه من الملايكة وكان جمعا والله اعلم **قوله** لانه يسمى سلاما ولذا اجزا في التحلل من الصلاة على الاصح وفارق عدم اجزا الله اكبر في التحرم بانه لا يسمى تكبيرا قال الحافظ في الفتح هكذا جعل النووي الخلاف في اسقاط الواو واثباتها والمتبادر ان الخلاف في تقدم عليكم على السلام كما يشير اليه كلام الواحدي انتهى **قوله** ويحتمل ان يقال هذا لا يستحق فيه جوابا الخ ويكون مدركه ما قاله المتولي من ان هذه الصيغة لا تصلح للابتدا على ما فيه وكان وجه الاستدلال بالخبر انه سكت فيه عن جوابه منه صلى الله عليه وسلم وذلك ظاهر في عدم وقوعه فدل على عدم وجوبه على المبتدي بهذا اللفظ **قوله** لما روينا في سنن ابي داود والترمذي وغيرهما بالاسانيد الصحيحة قال الحافظ في فتح الباري في اول كتاب الاستيذان قول النووي بالاسانيد الصحيحة الخ يوهم ان له طرقا الى الصحابي المذكور وليس كذلك فانه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي جري ومع ذلك فمداره عند جميع من اخرجه على ابي تميمة الهجيمي رواية عن ابي جري وقد اخرجه ايضا احمد والنساي وصححه الحاكم

Copyright ... University